

بمقتضى أمر حكومي عدد 486 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018.

يجد إسناد عطلة لبعث مؤسسة للسيد كريم شلبي، مهندس أول بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بقفصة بمنطقة تنمية جهوية، لمدة سنة ثانية ابتداء من 3 جانفي 2018.

## وزارة الصحة

أمر حكومي عدد 487 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018 يتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للديوان الوطني للمياه المعدنية والاستشفاء بالمياه.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 58 لسنة 1975 المؤرخ في 14 جوان 1975 المتعلق بإحداث ديوان المياه المعدنية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 52 لسنة 2011 المؤرخ في 6 جوان 2011،

وعلى القانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدواوين والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات التي تمتلك الدولة أو الجماعات العمومية المحلية رأس مالها بصفة مباشرة وكليا وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 21 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في 1 فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية وعلى جميع النصوص التي تممته ونقحته وخاصة القانون عدد 36 لسنة 2006 المؤرخ في 12 جوان 2006،

وعلى القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بحفز المبادرة الاقتصادية، وخاصة الفصل 35 منه،

وعلى الأمر عدد 1064 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مهمة وزارة الصحة ومشمولات أنظارتها،

وعلى الأمر عدد 2198 لسنة 2002 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بكيفية ممارسة الإشراف على المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية وصيغ المصادقة على أعمال التصرف فيها وطرق وشروط تعيين أعضاء مجلس المؤسسة وتحديد الالتزامات الموضوعية على كاهلها وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 511 لسنة 2016 المؤرخ في 13 أفريل 2016،

وعلى الأمر عدد 910 لسنة 2005 المؤرخ في 24 مارس 2005 المتعلق بتعيين سلطة الإشراف على المنشآت العمومية وعلى المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 3170 لسنة 2010 المؤرخ في 13 ديسمبر 2010،

وعلى الأمر عدد 3016 لسنة 2007 المؤرخ في 27 نوفمبر 2007 المتعلق بضبط الهيكل التنظيمي لديوان المياه المعدنية،

وعلى الأمر عدد 2864 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008 المتعلق بتحويل الإشراف على ديوان المياه المعدنية،

وعلى الأمر عدد 2635 لسنة 2009 المؤرخ في 14 سبتمبر 2009 المتعلق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية والإعفاء منها بديوان المياه المعدنية،

وعلى الأمر عدد 717 لسنة 2013 المؤرخ في 15 جانفي 2013 المتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للديوان الوطني للمياه المعدنية والاستشفاء بالمياه،

وعلى الأمر عدد 4775 لسنة 2014 المؤرخ في 29 ديسمبر 2014 المتعلق بتغيير تسمية مصالح ومؤسسات عمومية تابعة لوزارة الصحة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 468 لسنة 2017 المؤرخ في 10 أفريل 2017 المتعلق بإحلاق هياكل برئاسة الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - يضبط الهيكل التنظيمي للديوان الوطني للمياه المعدنية والاستشفاء بالمياه طبقا للرسم البياني والملحق المصاحبين لهذا الأمر الحكومي.

الفصل 2 - يجري العمل بهذا الهيكل التنظيمي على أساس بطاقات وظيفية تصف بكل دقة المهام الموكولة لكل مركز عمل.

وتتم التسمية في الخطط الوظيفية المدرجة بالهيكل التنظيمي طبقاً لأحكام الأمر عدد 2635 لسنة 2009 المؤرخ في 14 سبتمبر 2009، المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - يتولى الديوان الوطني للمياه المعدنية والاستشفاء بالمياه إعداد دليل للإجراءات يضبط القواعد المتبعة للقيام بكل مهمة تندرج ضمن مشمولات كل هيكل على حدة وعلاقات الهياكل فيما بينها.

ويتم تحيين دليل الإجراءات كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

الفصل 4 - تلغى جميع الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر الحكومي وخاصة الأمر عدد 3016 لسنة 2007 المؤرخ في 27 نوفمبر 2007 المشار إليه أعلاه.

الفصل 5 - وزير الصحة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 31 ماي 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير الصحة

عماد الحمامي

بمقتضى أمر حكومي عدد 491 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018.

سمي السيد هشام مشيشي، مراقب عام للمصالح العمومية، مديراً عاماً للوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية للمنتجات، ابتداءً من 20 فيفري 2018.

بمقتضى أمر حكومي عدد 492 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018.

سمي السيد عادل الرقيق، متصرف عام للصحة العمومية، مديراً عاماً لمستشفى "الهادي شاكر" بصفاقس، ابتداءً من 15 مارس 2018.

بمقتضى أمر حكومي عدد 493 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018.

أسندت للسيد منذر بن حامد، ملحق الصحة العمومية بمعهد صالح عزيز بوزارة الصحة عطلة، لبعث مؤسسة لمدة سنة واحدة.

بمقتضى أمر حكومي عدد 494 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018.

أسندت إلى السيدة وفاء الكوكي، ممرض أول للصحة العمومية بمجمع الصحة الأساسية بتونس الجنوبية، عطلة لبعث مؤسسة لمدة سنة.

قرار من وزير الصحة مؤرخ في 31 ماي 2018 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول لتعليم مساعدي الأطباء.

إن وزير الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 645 لسنة 2010 المؤرخ في 5 أفريل 2010 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أساتذة تعليم مساعدي الأطباء الراجعين بالنظر إلى وزارة الصحة العمومية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1391 لسنة 2012 المؤرخ في 27 جويلية 2012،

بمقتضى أمر حكومي عدد 488 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018.

سمي السيد أيمن المكي، مهندس عام، رئيساً مديراً عاماً للصيدلية المركزية للبلاد التونسية، ابتداءً من 12 أفريل 2018.

بمقتضى أمر حكومي عدد 489 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018.

سميت السيدة سميرة التغللات حرم الغابري، متصرف مستشار للصحة العمومية، مديراً عاماً لمستشفى "المنجي سليم" بالمرسى، ابتداءً من 15 مارس 2018.

بمقتضى أمر حكومي عدد 490 لسنة 2018 مؤرخ في 31 ماي 2018.

سمي السيد منذر العابد، متصرف رئيس للصحة العمومية، مديراً عاماً لمستشفى "الحبيب بورقيبة" بصفاقس، ابتداءً من 15 مارس 2018.